

الابن البار والابن العاق في المجتمع البابلي

د. هبة حازم محمد النعيمي

كلية الآثار – جامعة الموصل

المقدمة:

يُعد هذا البحث محاولة لإبراز صورة واضحة عن واجبات الابن البار والابن العاق ونظرية المجتمع والقوانين البابلية القديمة تجاهه.

أوصلنا البحث إلى أمور جوهرية فيما يخص الأسرة العراقية القديمة في المجتمع البابلي القديم، إذ اهتم الإنسان ومنذ اقدم العصور بأهمية النسل وإنجاب الأولاد والإكثار منهم وذلك لعدة أمور منها، اقتصادية تتمثل بإعالة الأبوين وقت الشيخوخة وال الكبر، وحق الأبوين ببيع أولادهم ورهنهم في حالات الفقر والعوز المادي، ودينية تتمثل بقيام الأولاد بإداء المراسيم والطقوس الجنائزية بعد وفاتهم.

وكان احترام الأبوين وطاعتهما من أهم واجبات الابن البار تجاه أبوية. وفي الواقع لم يكن يُنظر في المجتمع آنذاك إلى احترام الأولاد وتوفيرهم للأبوين على أنه مجرد واجب فاني مفروض عليهم. ولا يقتصر أثر الاخلاص به على الأسرة والبيت فحسب بل كان يمتد ليشمل الأفراد الآخرين بوصفه منطويًا على المساس بـتقالييد المجتمع البابلي القديم وقوانينه.

وكان التقصير بحق الوالدين يُعد من الآثام والذنوب الكبيرة التي يرتكبها الابن العاق تجاه أبيه، ويؤيد ذلك الكثير من الحكم والأمثال، فضلًا عن محاسبته وفق القوانين التي نصت هي الأخرى على محاسبة الابن العاق في المجتمع البابلي القديم.

The Dutiful Son and The Undutiful Son

Dr. Heba H. Al- Noaemy

College of Archaeology – University of Mosul

Abstract

This research was an attempt to highlight a clear picture of the duties of the righteous son and the disabled son and the look of society and the ancient Babylonian laws towards him. This research has brought us to the fundamental issues concerning the old Iraqi family in the right of

parents to sell and mortgage their children in the hands of ceremonies and funerary retinal after their death, and respect for parents and obeying one of the most important duties of not consider the respect of the children and their parents as a legal duty imposed not only on the family and the houses old, but also on the other thdividuals as being based on the traditions and laws of the old Babylonian society. The parents of the great sins and sins committed by the son punishment towards his parents and yaid that a lot of go vided for the punishment of the son the successor in the society of the Babylonian old

الابن في اللغة:

DUMU مفردة سومرية تعني: ابن يقابلها بالأكديّة مارو Māru^(١) وقد أطلق الأكديون المفردة على الابن الحقيقي والأبن المتبني على حد سواء، وفي النصوص المسمارية فإن المفردة أطلقت جوازاً على المؤنث أيضاً فالحكم القانوني والمثل إذا ورد فيه مارو Māru يشير إلى المؤنث والمذكر على حد سواء.

البر في اللغة:

البِرُّ: خلاف العُقوق، يُقال: ببرتُ والدي، أبُرُه بِرَّا، فأنا بار به وبَارَ، وجمع البر أبار وجمع البار ببرَّة، فلان بير خالقه: أي يطيعه، والبِرُّ هو التوسيع بالطاعات واعمال الخير والاحسان، وبر الوالدين اطاعتھما وإظهار الود لهما، والبِرُّ كلمة جامعة لكل اعمال الخير^(٢) وان البر يهدي إلى الجنة قال تعالى ﴿ وَبَرًا بِوَلَدَيْ وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَارًا شَقِيقًا ﴾^(٣).

العقوق في اللغة:

العين والكاف المضيفة أصل يدل على الشق وقطع، وإليه يرجع عقوق الوالدين، وهو قطعهما، لأن القطع والشق واحد، يقال عق الوالد أباً وعق أمه أي آذاهما وعصاهما وخرج عن برهما فهو ضد البر، وأما مفهوم عقوق الوالدين في الاصطلاح فهو إغضابهما وترك الاحسان إليهما، وعقوق الوالدين هو ما يتأنى به الوالدان من ولدهما من قول أو فعل أو معصية لهم^(٤).

الابن البار وواجباته في المجتمع البابلي القديم:

إن طاعة الوالدين وإجلال الكبير من الفضائل التي سعى العراقيون القدماء إلى ترسيخها في تربية أولادهم عليها، وهناك الكثير من الأمثل والحكم الخلقية التي تشيد بذلك^(٥) ومن الأمثلة على ذلك النشيد السومري الذي يصف الطاعة والافعال الفاضلة الجميلة جاء فيه:

"إسمع كلمة أمك كما تسمع كلمة إلهك"^(٦).

"إسمع كلمة أخيك الأكبر كما تسمع كلمة أبيك ولا تغضب قلب أخيك الكبير"^(٧).

كذلك أوصى الحكيم احياقر^(٨) إلى ضرورة�احترام الوالدين وطاعتها فقد ذكر:

"أكرم أبيك وأمك لكي تطول أيامك على الأرض. من لا يفخر باسم أبيه وأمه ليت الشمس

لم تشرق عليه. يا بني لا تجلب عليك لعنة أبيك وأمك وإنك لن تفلح ببنيك"^(٩).

ومن أدب التربية عند العراقيين القدماء مثل سومري يحث على القناعة التي متى ما يمتلكها

الأبناء فإن ذلك يعد مؤشرًا على برهم:

	GIŠ- šUB ÚS- SA- ABA MA- ZU HÚL- LA- AB KAŠ4 DUG4- GA- AB DINGIR- ZU HÚL- AB	الترجمة: "اقبل مصيرك واجعل والدتك فرحة" ^(١٠)	
--	---	--	--

وقد حرص الآباء، كل الحرص على مكافأة الابن البار بالرضى عنه كما يذكر النص

"الأب يعطي بركة خاصة للابن البار المتواضع"^(١١)

إن الأمثلة التي أشرنا إليها آنفًا جميعها سومرية الأصل؛ لأنها جاءتنا من نصوص كانت

قد دونت في العصر البابلي القديم (٢٠٠٦-١٥٩٥ ق.م) الذي عُد الوارث الشرعي للحضارة

السومرية الأصلية، إذن فالمجتمع البابلي كان متأثرًا بدرجة كبيرة بالمجتمع السومري وعاداته

وتقاليده التي عدها المختصون في دراسة المجتمعات القديمة إنموذجًا تأثرت به، لقد فرضت هذه

العادات والتقاليد على الابن عدة واجبات يمكن أن نلخصها فيما يأتي:

أولاً: حق الطاعة:

حق الطاعة أول حق وأهم حق يقع على الأبناء تجاه والديهم، الواضح من النصوص أن

الابن إذا كان باراً فإن حق الطاعة يصل إلى القبول ببيعه أو رهنه طاعةً لوالديه^(١٢)، حيث يمكن

عد هذا الإجراء بقايا السلطة الأبوية المطلقة على الأسرة التي ظهرت مع ظهور الملكية الفردية

التي حددت فيما بعد ملامح الابن البار في المجتمع البابلي، وعلى الرغم مما في هذا الإجراء من

تحاوز على حقوق الابن ومكانته في العائلة إلا أننا نجد أن القوانين قد أقرت هذا الإجراء في أحکامها^(١٣)، حيث يمكن للابن أن يخدم تحت سلطة الدائن المرتهن لمدة ثلاث سنوات إذ كان يمكن للدائن في غضونها أن ينتفع من عمل الولد حتى يستوفي قدرًا من دين أبيه وعند انتهاء المدة المذكورة كان للولد أن يتحرر من سلطة الدائن وبغض النظر عما إذا كان استوفى بالفعل دين أبيه^(١٤)، حيث تذكر المادة (١١٧).

كما جاء في نص المادة ١١٧ من قانون حمورابي:

الترجمة:	
šum- ma- a- wi- lame- hi- il- tum is- ba- at- ma- DAM- sú- Dumu- šu- ùDUMU. SAL- sú- a- na- kù. BABBAR id- di-in- ù Lua- na- ki- iš- ša- a- na ki- iš- ša- a- tim it- ta- an- di- in- MU-3- KAM- [ša- a- a- ma- ni- šu- nu ù ka- ši- ši- šu- hn- i- ip- pi- šu- i- na ri- bu- tim- ša- at- tim- an- du- ra- ar- šn- nu- iš- ša- ak- ka- an	"إذا استحق التزام على رجل واعطى بالفضة زوجته (أو) ابنه أو ابنته أو اعطاهم للاحتجاز، يعملون ثلاثة سنوات في بيت مشترتيهم أو حاجزهم ويخلّي سبيلهم في السنة الرابعة" ^(١٥) .

وقد يرهن الأب نفسه مع والده في بيت الدائن لإيفاء ما على الأب من ديون كما ورد في عقد من العصر البابلي القديم: "رُهن ولد يدعى mannum ki-il-li-ya مع أبيه issur-sin لدى الدائن لحين سداد الوالدين ...".^(١٦)

ومن حقوق الطاعة أيضًا حق للأب في بيع أولاده، وكان بيع الأولاد آنذاك، يقع إما عقاباً للولد العاق، وإما بسبب فقر الأب في ظروف الضغط الاقتصادي الشديد وعند الطوارئ، وسوء سلوك الولد العاق وانكاره لأبيه عند ذلك يقص شعر ناصيته وبيعه كعبد مقابل المال، كما ذكر حق الأبوين عند انكار الولد المتبني لهما ظروف العوز والفقر كثيراً ما كانت تضرر الآباء والأمهات في المجتمع العراقي القديم إلى بيع أولادهم، ويبعدوا أنّ حدّة هذه الممارسة كانت تشتد في اثناء الأزمات الاقتصادية التي تسبيها الحروب والكوارث الأخرى حيث كانت تقلّ كميات الغلال وترتفع أسعارها ارتفاعاً فاحشاً، مما يؤدي إلى حدوث خانقة اقتصادية في البلاد ولجوء الفقراء والمعدمين من الناس إلى بيع أولادهم لإنقاذ أنفسهم من الجوع والموت.^(١٧)

وقد اظهرت لنا بعض النصوص ايضاً لجوء بعض الفقراء من الناس إلى تقديم أولادهم بوصفهم عبيداً إلى المعابد ومن دون أي ثمن لعدم تمكّنهم من اعالتهم وابقائهم على قيد الحياة^(١٨).

ثانياً: حق الإعاقة:

من أبرز صفات الأبن البار وواجباته تجاه والديه هي الإعاقة، ويقصد به حق افاده الوالدين من كسب أولادهم وأعمالهم ونشاطهم طالما كانوا يعيشون معهم في بيت واحد، كل بحسب سنة وجنسه، فقد كان على الأولاد من الإناث ان يساعدن أمها في اعمالهن المختلفة، ولاسيما المنزلي منها^(١٩).

اما الذكور من الأولاد فكانوا يشكلون لأسرهم عوناً مادياً^(٢٠).

ولاسيما عندما يقوم الأولاد بالعمل خارج نطاق الأسرة فإن الأموال والأجور التي كانوا يحصلون عليها تؤول إلى أبويهم تعبيراً عن برهم لهم^(٢١). لأن الأموال المكتسبة من الآباء والأولاد كانت تتصل جميعاً في الذمة المالية المشتركة للأسرة حيث يتصرف بها رب الأسرة أو الأب في اعالة الأسرة، وقد ورد بهذا الشأن في نص مسماري "الأب يجمع الفضة من عمل ولده"^(٢٢).

ويذكر في نص آخر أنَّ على المتبني دفع تعوض ماديًّا بحسب الاتفاق المبرم بالعقد كما يذكر النص (Lamaz Ningal puzur-sad-Ninha) مع تبينا ولدين هما munananum^(٢٣). وقد تعهد الوالدين بالتبني بتقديم نفقة شهرية سنوية إلى أمها لأعالتها^(٢٤). وفي نص آخر نجد أن ثلاثة أخوة تعهدوا بتقديم الإعاقة السنوية لأمهم والتي تتضمن مواد الإعاقة (الحبوب والزيت والصوف) فضلاً عن إعطائهما (أمَّه) لخدمتها طوال حياتها، إذن فإن الظروف العائلية التي قد تتطلب عدم تواجد الأولاد مع والديهم طوال الوقت، عوضها البابليون بالخدم الذين يؤدون الواجبات المناطة بهم عوضاً عن الأولاد، ونجد في نص آخر أن الجد اشترط على أحفاده الثلاثة ان يعيشوأ أمهم واذا لم يعيشوها لن يحصلوا على أي شيء من تركته جدهم كما ذكر النص:

		الترجمة:
	AMA- šu- nu- li- ta- na- ba- Lu ša i- na ŠÀ-3DUMU. MEŠ- ia AMA- Ma- šu ú- ul it- na- bal- a- na ḪA. LA- Šu- NU.TUK	"يعيشون أمهم في أي وقت الأولاد الثلاثة (إذ) لم يعيشو أممهم لن يحصلوا على تركتهم".

قد تكون أعمال البر مشروطة بالحصول على التركة، وهذا قد لا يعني أن الأولاد هم غير بارين بوالديهم إلا أن البابليين اعتادوا على تدوين جميع التزاماتهم وتعهادتهم حتى بين أفراد العائلة الواحدة.

وفي احدى الرسائل نجد أن أمراءه تعاتب أخاهما؛ لأنه لم يقدم مواد الإعالة لأمها، نقرأ فيها الآتي:

i-pi-ir-ka ma-am-ma-an a-na um-mi-ka- ú - la id-di-in	الترجمة: "إعالتك لم يعطيها أحد لأمك".
--	---

وهي إشارة مهمة تشير إلى حرص البابليين على بر والديهم فالأخت تعاتب أخيها؛ لأنه مقصر في بَرْ أمه، وفي النص إشارة مهمة إلى أن هذا العمل يصدر من الابن الراعي الذي يعمل ليعين والديه برأً بهم، فعلى من وصف الباحثين للمجتمع البابلي بأنه مجتمع تجار مادي إلا أن الصفة الإنسانية الملتصقة بالبشر هي الغالبة^(٤)، وقد اشارات النصوص المسمارية من العصر البابلي القديم إلى أنّ اعالة الأب والأم تقع على عاتق الأبناء سواء كانوا إبناء طبيعيين أو بالتبني فقد كان من أهم أسباب التبني من قبل كبار السن هو ايجاد المعيل لهم فقد كانت اعالة الأبوين حفاظاً مفروضاً على الأبناء. ومن الجدير بالذكر أن القوانين البابلية لم تشر في موادها إلى اعالة الأبوين على الرغم من أهميتها في الجميع فقد ترك المجتمع هذا الحق الاجتماعي إلى الاعراف السائدة في المجتمع التي نجد صداتها في الاتفاques والشروط التي اظهرتها الوثائق اليومية^(٥).

وقد وردت معظم الإشارات إلى إعالة الأب والأم في عقود التبني فالتبني، يقوم على شرطين أساسين يقع الأول على عاتق الشخص المتبني وهو الاعتراف ببنوة الشخص المتبني وجعله وريثاً له، أما الشرط الثاني فيقع على عاتق الشخص المتبني وهو تقديم الإعالة للشخص المتبني طوال فترة حياته مقابل حصوله على تركته، وهذا ما نلاحظه في أحد النصوص المسمارية حيث نجد أن رجلاً قام بتبني شخصين أصبحا أولاده، وسيقوم هذان الشخصان بتجهيز أبיהם بمواد الإعالة مقابل حصولهم على التركة حيث يذكر النص ما يأتي:

PN ₁ ú PN ² , PN ₃ AD. DA. NE. NE. RA LTU. DAIPI ŠE. TA. ÀM _{1/3} SIL À Í. GIš. TA. ÀM MU. ÀM ₃ MA. NA SÍG. BAIN. NA	الترجمة: "س، ص سوف يجهزون ع أباهم بمواد الإعالة (وهي) أبي حبوب و ١/٣ سيل زيت في الشهر و ٣ من صوف في السنة (إذا) لم يقدموا
---	--

KAL. LA. GE. DÈ LÚ ŠE. BAÍ.BA ù SiG. BANU. MU. UN. NA. BA. KAL. LA. GE. NE NAM. LBILA. A. NI NU. MU. UN. AK. E	حوبأً وزيتاً وصوفاً مواد الإعالة سوف لن يحصلوا على الترفة ^(٢٦) .	
--	--	--

وهناك نص آخر من نصوص التبني يعكس واقع حال المجتمع البابلي جاء فيه أن امرأة كانت قد تبنت بنتاً لتعمل عاهرة حتى تعيل أمها بالتبني من هذا العمل نقرأ فيه^(٢٧):

	PN KAR. KID. AL. DÙ. NI. MA PN ₂ AMA. A. NI NINDA AN. NÉ. IB. KÚ. A	"سوف تعمل س عاهرة وتعطي الإيراد لـ ص أمها بالتبني"	
--	--	---	--

ثالثاً: الواجبات الدينية :

كان الواجب الديني دافعاً قوياً ومهماً عند العراقيين القدماء حيث كان على الذكور من الأبناء بعد وفاة أبويهم تأدية الطقوس الدينية لهم إذ لابد من اداء مراسيم معينة وتقديم قرابين على روح الميت أو ما تسمى بطقوس الدفن كما كانت تلك المراسيم والطقوس جزءاً من وسائل تخليد ذكرى المتوفي بعد الموت^(٢٨).

حيث لم تكن أعمال بـر الوالدين مقتصرة على تلك الأعمال التي تقام في حياتنا فهناك فرق واضح بين ذلك الذي خلد اسم أبيه وأمه عالياً بعد وفاتهما وأدام ذكرهما بتأديته طقوس الدفن وبين الذي أهملت جثته مرمية على الأرض غير اهتمام، حيث ان المعتقدات السائدة في المجتمع العراقي قدّيماً تؤكد على ان روح الميت لن تستقر في العالم السفلي مالم يقوم اهل الميت بتقديم القرابين واقامة الطقوس الدينية للمتوفى، وان لم يكن للمتوفى قريب فإن روحه تبقى هائمة تحوم بين المقابر وتدخل اجسام الناس وتسبب لهم الامراض حسب الاعتقاد السائد آنذاك^(٢٩).

ويؤيد هذا الاعتقاد ايضاً ان بعض الاشخاص الذين لم يكن لديهم أولاد لأي سبب كان كانوا يلجؤون إلى تبني الأولاد لكي يقوموا بتأدية الطقوس الدينية لهم بعد وفاتهم ويقفوا على قبورهم مقابل ما يحصلون عليه من حقوق وامتيازات ولا سيما الترفة^(٣٠).

وتشير بعض الوثائق المسмарية إلى أنَّ التبني لم يكن مقتضاً على الأطفال بل كان من الممكن أنْ يُتَبَّنَ الكبار (من الذكور والإإناث) فكان بعض المسنين يتبنون رجالاً بالغاً أو امرأة

بالغة ليقوموا بالعناية بهم وإقامة مراسيم دفنهم بعد وفاتهم تعبيراً عن بُرْهُم لهم، ولهم ان يتركوا أملأكم من بعدهم^(٣١).

الابن العاق في المجتمع البابلي:

عنيّ البابليون القدماء بتربية الأبناء، وحرصوا على ترسیخ القيم الأخلاقية الإنسانية من أجل نشأة جيل قوي، فكانت التعاليم تحت الأبناء على عمل الخير وطاعة الوالدين وكان احترام الآبوبين وطاعتهما من اهم واجبات الأولاد تجاه أبوبيهم وفي الواقع لم يكن ينظر في المجتمع آنذاك إلى احترام الأولاد وتقديرهم لأبوبيهم على انه مجرد واجب اخلاقي فحسب، بل هو واجب قانوني مفروض عليهم لا يقتصر اثر الاخلاص به على الأسرة والبيت فحسب بل كان يمتد ليشمل الأفراد الآخرين في الجماعة ايضاً بوصفه عملاً مخلاً منطويًا على المساس بتقالييد المجتمع^(٣٢).

وعادةً ما كان يستخدم التأنيب والتوبیخ في بداية الامر. كعقوبة للأولاد لإخضاعهم إلى السلوك القويم عند معارضتهم لبعض الأمور أو ظهور بوادر الانحراف والعقوق لديهم للقيم والمبادئ السائدة، وعادةً ما كان يبدأ هذا التأنيب للولد العاق بحديث من الأب عن احباطات ابنه وعدم تقديره للحرية التي منحها إياه في طفولته ومع استمرار الولد العاق في عناده وعقوته كان يقوده أحياناً إلى تحمل اساليب قسرية جديدة أخرى قد يلجمأ إليها الأب كرفض رغباته أو اهماله^(٣٣).

نظرة القوانين البابلية إلى لابن العاق:

تطرق القوانين البابلية إلى موضوع عقوبة الوالدين في جانبين، الأول منها حرمان من التركة، قد يلجمأ الأب إلى القضاة في حال كون ابنه عاقاً فإذا ما أراد شخص ان يتبرأ من ابنه ويحرمه بذلك من تركته فإن عليه إن يقيم دعوى قانونية أما القضاة، وعلى القضاة أن يدرسوها سلوك الابن فإن لم يكن الابن قد اقترف اثماً كبيراً يستوجب حرمانه من البنوة فلا يحق للأب أن يحرمه من ذلك كما جاء في نص المادة ١٦٨ من قانون حمورابي.

Šum- ma a- wi- Lum a- na DUMU- šu na- sa- hi- im pa- nam iš- ta- ka- an a- na da- a- a- ni DUMU- ia- na- sa- ah iq- ta- bi da- a-a- nu- wa- ar- ka- sù i- par- ra- su- ma- šum- ma DUMU ar- nam kab- tam šai-	الترجمة: إذا قرر رجل حرمان ابنه وقال للقضاة "سأحرم ابني" يقرر القضاة ماضيه فإذا لم يقترف الابن اثماً كبيراً يحرم من الارث، لن يحرم الأب ابنه من الارث ^(٣٤) .
---	---

	na ap- Lu- tim na- sa- hi- im la ub- um- DUMU- šu i- na ab- Lu- tim- ú- uL i- na- sà- ah	
--	--	--

أما الجانب الثاني، فهو العقاب البدني الذي سيقع على الولد العاق في حالات منها ضرب الولد لأبيه أو نكران أبوته، وقد بياع الأولاد عقاباً لجريمة العقوق، كما انه من حقّ الأب ان يلجاً إلى سلطات الدولة طالباً منها معاقبة ولده العاق في حالة ضرب أو الاعتداء عليه كما ورد في المادة (١٩٥) من قانون حمورابي:

	Šum- ma- DUMU a- ba- šu im- ta- ha- as ŠID. LAL- šu i- na- ak- ki- su	الترجمة: "إذا ضرب ابن أباه، يقطعون يدو". ^(٣٥)
--	---	--

لهذا قد يضطر الأب إلى ترهيب الولد العاق بمعاقبته جسدياً بضربه أو تقديره عند اساعته وقيامه بتصرفات مخجلة غير لائقة به وبسمعة أبيه كما كان لهم الحق في طرده من البيت^(٣٦).
اما في حالة عقوق الابن الذي اقترف اثماً كبيراً نحو أبيه يجب حرمانه من البنوة فعلى قضاة المجتمع البابلي القديم أن يعفوا عنه للمرة الأولى وللأب الحق أن يحرمه من البنوة ان اقترف الابن اثماً كبيراً للمرة الثانية، وذلك بحرمان الولد رسمياً من أرث أبيه كما جاء في نص المادة ١٦٩ من قانون حمورابي.

	Šum- ma ar- nam kab- tam Ša i- na ab- Lu- tim- na- sa- hi- im- a- na a- bi- Šu it- ba- Lam a- na iŠ- ti- Šu- Šu pa- ni- Šu ub- ba- Lu Šum- ma ar- nam kab- tam- a- na- Ši- ni- Šu- it- ba- Lam a- bu- um DUMU-Šu- i- na ab- Lu- tim i- na- sà- ah	الترجمة: إذا اقترف ضد أبيه اثماً كبيراً يحرم من الإرث، يعفو الأب عنه لأول مرة، إذا اقترف اثماً كبيراً للمرة الثانية، يحرم الأب ابنه من الإرث. ^(٣٧)
--	---	--

هذا وقد ورد في السلسة القانونية المعروفة بـ ان اتش^(٣٨) a-na ittšu، حين الطلب.

ان الولد الذي ينكر أبوة والديه كان بإمكان أبويه حلق رأسه وبيعه بوصفه عبداً مقابل المال كما جاء في نص المادتين:

<p>Šum- ma ma- ru a- na a- bi- šú ul a- bi at- ta iq- ta- bi ú- gal- [La-] ab- šu ab- bu- ut- tum i- ša- ak- kán- šú [úa]- ma(l) kv. BABBAR i- na- din- šú</p>	الترجمة: إذا قال ابن لأبيه: "أنت لست أبي" يحلقه ويضع علامة العبد عليه ويعطيه بالفضة"
---	--

<p>Šum- ma ma- ri a- na um- mi- šú- (ul) um- mi at- ta- iq- ta- bi mu- um- ut- ta- as- su ú- gal. <La> bu- ma- a- La. Am ú- sà- ah- ha- ru- šu ù i- na- É ú- še- su- šu</p>	الترجمة: "إذا قال ابن لامه "أنت لست أمي" يحلقون نصف رأسه ويطوفون به في المدينة ويخرجونه من البيت".
---	--

وقد أظهرت لنا النصوص المسمارية حالات تطور فيها الخلاف بين الأب وابنه إلى حدّ الوصول إلى القضاء للنظر في خلافهم ومن هذه الحالات حالة المدعو (Idi- iddinam) الذي اتهم ابنه بالسرقة واتهم زوجة ابنه بالسحر، إذ نقرأ الآتي:

إن (Idi- iddinam) تقدم أمام القضاة ليدعى أنّ ابنه قد اختلس كمية من الشعير كان قد اعطاه إياها لزراعة أحد المزارعين المستأجررين وانه اي (Idi- iddinam) ذهب لهذا السبب لمقابلة حاكم المدينة ليقدم الشكوى ضد ابنه ويتهم زوجة ابنه وأمهما بالسحر كذلك وقد قابله الابن باتهام مماثل، وقد ظهر شهود مؤيدون لابن وحكم المحافظ لصالحة، وقد استأنف الأب القضية أمام محكمة أعلى يظهر فيها أمام مجموعة من القضاة، ومما يؤسف له انه لا يوجد هناك نص يبين لنا النتيجة للاستئناف.

كما جاء في النص ...

<p>Obverse</p> <p>1- a-na ra- bi- a- ni ^{uru} La- li- ya^{ki} ù ši- bu- ut a- lim</p>	الترجمة: إلى محافظ ومسقي المدينة، هذا ما يقوله القضاة لقد
--	--

2- qi- bi- ma	مثل Li- i-din- nan ااما
3- um- ma di- ku ₅ . me š- ma	وهذا ما قاله لقد اعطيت إلى
4- ^m I- Li- i- din- nam mah- ri- ni	أبي ٣٠ كور شعير لزراعة
5- ki- a- am iš- ku- un um- ma- šu- ú- ma	حقل الشعير، ثم اعطوا
6- 30 úe- gur a- na ma- ri- ya	الحقل بعد ذلك إلى فلاح
7- A- na A. šAL ^{im} e- re- ši- im	مستأجر، و قد عاملني
8- Ad- di- im- ma	المستأجر باستخفاف ثم ذهبت
9- Še- a- am i- ia- aq- qu	إلى المحافظ ومسقى المدينة
10- ù A. ŠA ^{li} a- na er- ši- -im	وعرضت هذه الامور امامهم
11- id- di- nu- ma	ثم اجابني ابن امام المحافظ
12- er- re- šum ú- qá- al- li- la- an- ni- ma	ومسقى المدينة ثم قلت له كما
13- a- na ma- ḥar ra- bi- a- nim	يلي "ساضع حدا ساحرتك،
14- ù ši- bu- ut a- lim	هكذا كانت شاهدتك ااما
15- al- li- ik	والآن وصـلـتـكـ لـوـحـهـماـ
16- a-ua- tim an- ni- tim mah- ri- šu- nu	"ur- su- bu- la ارسلوا
17- aš- ku- un- ma	وزوجته وحماته إلينا، حتى
18- ma- ri ma- ḥar ra- bi- a- nim- ùši- bu- ut a- lim	يمكن ان نبت في قضيتهم
19- i- pu- La- an- ni- ma	استناداً إلى المراسيم
20- a- na- ku ki- a- am aq- bi- šum	الملكية ^(٣٩) .
21- um- ma a- na- ku- ma	
22- aš- ša- at- ka ùe- mi- it- ka	
23- ka- aš- pa—ti- ka ú- ša- ak- La	
24- šu- ú ki- a- am i- pn- La- an- ni	
25- um- ma šu- ú- ma a- na-ku ka- aš- ša- ap- ta- ka	
26- ú- ša- ak- La	
27- ki- a- am mah- ri- ni iš- ku- un	

28- a- nu- um- ma tup- pa- ni it- ta- al- ka- ku- nu- nu- ši- im 29- ^m Ur- ^d šu- bu- La aš- as s ú 30- ú e- mi- sú šu ri-a- nim- ma 31- di- nam ki- ma si- im da- at 32- šar- ri- im I ni- iq- bi- bi- šu- ši- im	
---	--

النّظرة الدينيّة إلى الابن العاّق:

لقد عرف العراقيين القدماء أن عقوق الوالدين يعدها أثماً لا يرضى عنه الإله، وإنه عمل حرام، والحقيقة أنه لم تظهر لنا نصوص مسمارية ذات طابع ديني تناولت موضوع الحلال والحرام عند العراقيين القدماء إنما استعاضوا عنها بالنصوص الأدبية التي تناولت في بعض جوانب منها مسألة ما هو مكرور وما هو مستحب من النّظر الدينية.

لقد اعتقد العراقيون القدماء ومن نظرة شركيه أن المعبودات قد خلقت الإنسان ليكون ممثلاً على الأرض وخدمها وقرنت هذا بالطاعة أي طاعة الإنسان المعبود، وانطلاقاً من مبدأ التشبيه الذي شبه به العراقيون القدماء مجتمع المعبودات بمجتمعهم على الأرض، قرروا طاعة الوالد بطاعة المعبود، ودونوا ملاحظاتهم وتفسيراتهم بشكل اعتبارات أدبية تناولتها في حياتهم اليومية ليحفظوا بها أنفسهم، منها ما ورد على شكل أمثل ومنها على شكل حكم، ومنها على شكل قصص، ومن أشهر النصوص الأدبية ذات الطابع الديني التي تناولت موضوع عقوق الوالدين

الحكمة السومرية (٤٠) الآتية:

	Dumu si nu- sá ama- a- ni na- an- ù- tu- dingir- ra- ni na- dim- dim- e	الترجمة: "الابن غير المطيع يجب أن لا تلده أمه، والمعبودات يجب أن لا تخلقها".
--	---	--

وهي إشارة مهمة إلى النّظر الدينية الصارمة للابن العاّق.

الاستنتاجات:

- ١- سعى العراقيون القدماء إلى تربية أولادهم على الاحترام وطاعة الوالدين وإجلال من هو أكبر سنناً وهناك الكثير من الحكم والأمثال السومرية التي تتحدث عن ذلك.
- ٢- هناك العديد من الواجبات والطاعات التي يقدمها ابن البار للوالدين ومنها:
 - أ. إعالة الوالدين والإفادة من عمل نشاط أولادهم كل بحسب جنسه وعمره.
 - ب. يمكن للوالدين بيع أولادهم إذا تطلب الأمر ذلك، وعلى ابن الطاعة.
- ج. نصت القوانين البابلية على حق رهن الأولاد في حالة عجز الأب أو اخفاقه في ايفاء دين عليه حيث يحق للدائن الافادة من عمل الولد المرهون خادماً أو أجيراً حيث يستوفي قيمة دين أبيه أو أمه.
- د. ومن حقوق الطاعة الأخرى للأبن البار تقديم الواجبات الدينية ولاسيما بعد وفاة أبيه كتادية الطقوس وتأدبة القرابين الخاصة بالدفن وكانت تلك الطقوس من وسائل تخليد ذكرى المتوفى بعد الموت.
- ٣- أما ما يتعلق بالابن العاق فقد يضطر الأب إلى ترهيب الولد العاق بتأنيبه أو معاقبته جسدياً كضربه أو تقييده عن أساعته وقيامه بتصرفات مخجلة غير لائقة به وبسمعة أبيه كما كان له الحق في طرده من البيت أو بيعه.
- ٤- في حالة ارتكابه اثماً كان يحق للوالدين اللجوء إلى القضاء، وهذا ما نصت عليها القوانين البابلية القديمة كما في المادة (١٦٨) من قانون حمورابي.
- ٥- وإذا ارتكب اثماً كبيراً تجاه الوالدين يحرم من الإرث كما جاء في المادة (١٦٩) من قانون حمورابي.
- ٦- وفي حالة ضرب ابنه قد يلجأ الآبواين للقضاء، وبذلك تقطع يده كما المادة (١٩٥) من قانون حمورابي.
- ٧- أما إذا قال ابن لأبيه أنتَ لست أبي أو أنتَ لست أمي يحلقون رأسه ويضعون عليه علامة العبودية وبياع بالفضة ويطرد خارج البيت.
- ٨- وقد يلجأ الوالدان إلى القضاء في القضايا الخاصة بممتلكاتهم أو التقصير بحقوقهم، ينظر في تلك القضايا طبقاً للمراسيم الملكية.
- ٩- يعد التقصير بحق الوالدين من الآثام والذنوب الكبيرة التي كان يرتكبها الأولاد بحق أبيهم، ويفيد ذلك الكثير من الحكم والأمثال.

الهوامش:

- (١) ŠDP. 233. CADM .L, p.,199:a
- (٢) ابن منظور، لسان العرب، ج ٢، لبنان، ١٩٩٩ ص ٣٧، كذلك ينظر: كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: د. مهدي المخزوني، دار وكتب الهلال بدون تاريخ: ٦٣/١، كذلك ينظر: مقاييس اللغة: ٤/٣.
- (٣) القرآن الكريم، سورة مريم، الآية: ٣٢.
- (٤) ابن منظور ، مصدر سابق، ص ٤٩ ؛ كذلك ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر اسماعيل الجوهرى، بيروت، ط٤، سنة ١٩٨٧م، ٥٨٨/٢.
- (٥) حمود، حسين ظاهر، مكانة الأولاد في المجتمع العراقي القديم، رسالة ماجستير غير منشورة، الموصل، ١٩٩١ ص ١١٠.
- (٦) op. cit, p2q.
- (٧) جاكيسون، ثوركيلد واخرون، ما قبل الفلسفة، ترجمة جبرا ابراهيم جبرا، بغداد، ١٩٦٠، ص ٢٢٩.
- (٨) احیقار: هو احد حكماء بلاد اشور وحامل ختم الملك سنحاريب (٧٤٠ - ٧٨١ق.م).
- (٩) بهنام: غربغوريوس بولس، احیقار الحکیم، بغداد، ١٩٧٦، ص ١٤٥.
- (10) Alster. Bendt: PROVERBS OF ANCIENT SUMER the world's Earliest proverb collections vol, I, 1975, p2q.
- (11) Vonsoden, w, Der gro Be, Hymnus an Nabu zeitschiftcur Assyriologie, Band. 61, 1971 (ZA), 61, 185
- (12) Finke lastein, 1.1: Ammisaduqa's Edict and the Babylonian "Law codes". Jcs, vol. 15. No.3. 1961 p.97
- (١٣) فالمدین ليس فقط يرهن ارضه او بيته في ذلك الوقت بل كان كذلك يرهن زوجته وأبناؤه وبناته او حتى ابويه او اخوته مقابل الدين الذي عجز عن تسديده إذ انه لا يخسر ممتلكاته فحسب بل كذلك افراد اسرته المرهونتين فيباعون ويصبحون عبيداً ينظر: ساکز، هادي، قوة اشور، لندن ١٩٨٤، ترجمة عامر سليمان، بغداد ١٩٩٩ ص ٧٩.
- (14) Harris, Rivkah: The Archive a/ the sin- Temple in khafayah (tutub) Jcs. Vol. q. no2 1955 p. 44
- (١٥) سليمان عامر: نماذج من الكتابات المسماوية، نصوص قانونية، ح ١، بغداد ٢٠٠٢، ص ١٨٧.
- (16) Harris, op. cit, Jcs, 1955, vol. 1, p.44
- (١٧) حمود، حسين الظاهر، المصدر السابق، ص ١٦٨.
- (١٨) المصدر نفسه، ص ١٧٢.
- (١٩) حمود، حسين ظاهر، مكانة الأولاد، المصدر السابق، ص ١٦٢.
- (٢٠) باقر، واخرون، تاريخ العراق القديم، بغداد، ١٩٨٠، ح ٢، ص ٨١.

(21) Johans, C.H.A: Babylonian and Assyrian Laws contexts and letter, New York, 1904. P.148.

(22) CAD, vol. 10, part 1, p. 30q.

(٢٣) للمزيد ينظر

figulla, H, Hand Martin, W.J., Letters and Documents of the old Babylonian period, (UET), London, 1953. P.6.

(٤) البكري، محمد عبد الغني، الإعالة في العصر البابلي القديم، آداب الرافدين، عدد ٤٥، موصى، ٢٠٠٩، ص ٥٨٢.

(٢٥) البكري، محمد عبد الغني، المصدر السابق، ص ٥٨٢.

(٢٦) البكري، المصدر سابق، ص ٥٨٠.

(٢٧) البكري، المصدر سابق، ص ٥٨١.

(28) Boyliss, Miranda: The cult of Dead king in Assyria and Babylonia Iraq. Vol, 35, 1973, p 117.

(٢٩) حنون، نائل، عقائد ما بعد الموت، بغداد، ١٩٨٦، ص ١٠٩.

(٣٠) حمود، حسين ظاهر، مصدر سابق ص ٣٢.

(٣١) سليمان، عامر، القانون في العراق القديم، بغداد، ١٩٨٧، ص ٢٦٣.

(٣٢) حمود، حسين ظاهر، مصدر سابق، ص ١١٥.

(٣٣) ولتأنيب الأولاد وتقويم سلوكيهم هناك نص سومري يظهر فيه الأب وهو يربى ويؤذن ابنه بسبب عصيانه نقرأ فيه: "لم تلتزم بأي من النصائح التي ذكرتها لك تلك الإرشادات التي تحدثت عنها معك لم تكن تافهة ولم تثبت لي خطايا ولكن اليوم استطيع أن أتحدث معك بطريقة مختلفة من سيضع حدأ للمدح الذي أسديته لك لقدر اكثرة من اسرافك. لأنني لم اضربك عندما كنت طفلاً كيف لي الآن ان احملك مسؤولية الكارثة وماذا يمكن ان افعله الان معك" ينظر.

- ١ - Alster, B.: on the Sumerian Composition The father and his Disobedient son

RA, vol L 29. No1, 1975, p.82

(٣٤) سليمان، عامر، نماذج ، مصدر سابق، ص ١٦٢.

(٣٥) سليمان، عامر، نماذج، مصدر سابق، ص ١٧.

(٣٦) الانصاري، داليا فوزي، الاسرة العراقية القديمة في ضوء النصوص المسمارية، اطروحة دكتوراه ، بغداد ٢٠٠٣، ص ١٠٦، هذا وقد اكد القدماء معاقبة الأولاد العاصين، حيث يؤكّد احیقار الاشوري على ضرورة تأديب الابناء وضربيهم عند عصيانهم: "يا بني لا تحرم ابنك من الضرب؛ لأن الضرب للولد كالسماد للنبات وكاللجام للبهائم وكالقيد في رجل الحجار

يا بني اخضع ابنك مدام صغيراً قبل ان يفوقك قوة ويتمرد عليك فتخجل من مساوئه؛ وكذلك الابن الذي يعلم وبهذب ثم يوضع القيد في رجله". بهنام، غريفرس بولس: احیقار الحکیم، مصدر سابق ص ١٣٧ - ١٣٨،

وهناك نص آخر يؤكد على أن تربية البناء تتطلب العصا عند معصيتهم حيث يذكر النص "لا تمنع العصا عن ابنك إذا لم يمكنك ابعاده عن الشر ان خربتك لهابني لن تموت واذا تركتاك تتبع قلبك فلن تحيا" ينظر بهنام، المصدر السابق، ص ١٣٨ - ١٣٩

ونجد في نص من العهد القديم عن تأديب الأولاد (الامثال ١٠ : ٢٤) من وفي عصاه ببعض ابنه والذي يبحث إلى تأديبيه والامثال ٢٢:٥ ، السعة من متصل من قلب الصبر إلى عصا التأديب تذفيه.

(٣٧) سليمان، عامر، نماذج، مصدر سابق، ص ١٦٢ كذلك ينظر مصدر سابق، سليمان، عامر، القانون في العراق القديم، ص ٢٥٩ كذلك رشيد فوزي، الشرائع العراقية القديمة، بغداد، ١٩٨٧، ص ١٤٨ .

(٣٨) ana ittšu التي تعني "حين الطلب" وهي اول عبارة وردت فيها، وقد ضمت القيم الاخير منها مجموعة من سبع مواد قانونية سماها الباحثون المحدثون قوانين العائلة السوميرية تنظم علاقة افراد العائلة ببعضهم مع البعض الآخر، وكذلك علاقتهم بعيدهم للمزيد ينظر

Driver and Miles, BL- ll. Pp 303- 313

كذلك ينظر سليمان، عامر، نماذج مصدر سابق، ص ٢١١ .

(39) D. WALERS, STANLEY, The so RCERESS AND HER APPRENTICE Journal OF CUNEIFORM. Studies: VOL .. 23 (1970) P28

(40) Al ster, Bendt, PROVERBS OF AN CIENT SUMER, OP. CIT P32